يسر إليّ شيئا يكتمه الناس. غير أنه قد حدثني بكلمات أربع. قال: فقال: ما هن؟ يا أمير المؤمنين! قال: «لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله. ولعن الله من آوى محدثا، ولعن الله من غير منار الأرض».

44- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر، سليمان بن حيان عن منصور بن حيان، عن أبي الطفيل. قال: قلنا لعلي بن أبي طالب. أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله ﷺ. فقال: ما أسر إليّ شيئا كتمه الناس. ولكني سمعته يقول: «لعن الله من ذبح لغير الله. ولعن الله من آوى محدثا. ولعن الله من لعن والديه. ولعن الله من غير المنار».

45- (...) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة قال: سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث عن أبي الطفيل، قال: سئل علي: أخصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة. إلا ما كان في قراب سيفي هذا. قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثا».

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

36 - كتاب الأشربة

(1) باب: تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر

1- (1979) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي، عن أبيه، حسين بن علي، عن علي بن أبي طالب قال: أصبت شارفا مع رسول الله ﷺ في مغنم، يوم بدر. وأعطاني رسول الله ﷺ شارفا أخرى. فأنختها يوما عند باب رجل من الأنصار. وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه، ومعي صائغ من بني قينقاع، فأستعين به على وليمة فاطمة. وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت. معه قينة تغنيه. فقالت: ألا يا حمز للشرف النواء. فثار إليهما

حمزة بالسيف. فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما. ثم أخذ من أكبادهما. قلت لابن شهاب: ومن السنام؟ قال: قد جب أسنمتهما فذهب بها. قال ابن شهاب: قال علي: فنظرت إلى منظر أفظعني. فأتيت نبي الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة. فأخبرته الخبر. فخرج ومعه زيد. وانطلقت معه. فدخل على حمزة فتغيظ عليه. فرفع حمزة بصره. فقال: هل أنتم إلا عبيد آبائي؟ فرجع رسول الله ﷺ يقهقر حتى خرج عنهم.

(...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرني عبد الرزاق. أخبرني ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله.

2- (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا سعيد بن كثير بن عفير، أبو عثمان المصري. حدثنا عبد الله بن وهب. حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. أخبرني علي بن حسين بن علي؛ أن حسين بن علي أخبره؛ أن عليا قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، يوم بدر. وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارفا من الخمس يومئذ. فلما أردت أن أبتني بفاطمة، بنت رسول الله ﷺ، واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع يرتحل معي. فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصواغين. فأستعين به في وليمة عرسي. فبينا أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والحبال. وشارفاي مناخان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار. وجمعت حين جمعت ما جمعت. فإذا شارفاي قد اجتبت أسنمتهما، وبقرت خواصرهما، وأخذ من أكبادهما. فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما. قلت: من فعل هذا؟ قالوا: فعله حمزة ابن عبد المطلب. وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار. غنته قينة وأصحابه. فقالت في غنائها: ألا يا حمز للشرف النواء. فقام حمزة بالسيف. فاجتب أسنمتهما، وبقر خواصرهما. فأخذ من أكبادهما. قال علي: فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة. قال: فعرف رسول الله ﷺ في وجهي الذي لقيت. فقال رسول الله ﷺ : «مالك؟» قلت: يا رسول الله! والله! ما رأيت كاليوم قط. عدا حمزة على ناقتي فاجتب أسنمتهما وبقر خواصرهما. وها هو ذا في بيت معه شرب. قال: فدعا رسول الله ﷺ بردائه فارتداه. ثم انطلق يمشي. واتبعته أنا وزيد بن حارثة. حتى جاء الباب الذي فيه حمزة. فاستأذن. فأذنوا له. فإذا هم شرب. فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل. فإذا حمزة

محمرة عيناه. فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ. ثم صعد النظر إلى ركبتيه. ثم صعد النظر فنظر إلى سرته. ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه. فقال حمزة: وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ﷺ أنه ثمل. فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القهقرى. وخرج وخرجنا معه.

(...) وحدثنيه محمد بن عبد الله بن قهزاذ. حدثني عبد الله بن عثمان عن عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله.

3- (1980) حدثني أبو الربيع، سليمان بن داود العتكي. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك. قال: كنت ساقي القوم، يوم حرمت الخمر، في بيت أبي طلحة. وما شرابهم إلا الفضيخ: البسر والتمر. فإذا مناد ينادي. فقال: اخرج فانظر. فخرجت فإذا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت. قال: فجرت في سكك المدينة. فقال لي أبو طلحة: اخرج فاهرقها. فهرقتها. فقالوا (أو قال بعضهم): قتل فلان. قتل فلان. وهي في بطونهم. (قال: فلا أدري هو من حديث أنس) فأنزل الله عز وجل:{لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [المائدة: 93].

4- (...) وحدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. أخبرنا عبد العزيز بن صهيب. قال: سألوا أنس بن مالك عن الفضيخ؟ فقال: ما كانت لنا خمر غير فضيخكم هذا الذي تسمونه الفضيخ. إني لقائم أسقيها أبا طلحة وأبا أيوب ورجالا من أصحاب رسول الله ﷺ في بيتنا. إذ جاء رجل فقال: هل بلغكم الخبر؟ قلنا: لا. قال: فإن الخمر قد حرمت. فقال: يا أنس! أرق هذه القلال. قال: فما راجعوها ولا سألوا عنها، بعد خبر الرجل.

5- (...) وحدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. قال: وأخبرنا سليمان التيمي. حدثنا أنس بن مالك قال: إني لقائم على الحي، على عمومتي، أسقيهم من فضيخ لهم. وأنا أصغرهم سنا. فجاء رجل فقال: إنها قد حرمت الخمر. فقالوا: اكفئها. يا أنس! فكفأتها.

قال: قلت لأنس: ما هو؟ قال: بسر ورطب. قال: فقال أبو بكر بن أنس: كانت خمرهم يومئذ.

قال سليمان: وحدثني رجل عن أنس بن مالك أنه قال ذلك أيضا.

6- (...) حدثنا محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر عن أبيه. قال: قال أنس: كنت قائما على الحي أسقيهم. بمثل حديث ابن علية. غير أنه قال: فقال أبو بكر بن أنس: كان خمرهم يومئذ. وأنس شاهد. فلم ينكر أنس ذاك.

وقال ابن عبد الأعلى: حدثنا المعتمر عن أبيه. قال: حدثني بعض من كان معي؛ أنه سمع أنسا يقول: كان خمرهم يومئذ.

7- (...) وحدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. قال: وأخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس بن مالك. قال: كنت أسقي أبا طلحة وأبا دجانة ومعاذ بن جبل، في رهط من الأنصار. فدخل علينا داخل فقال: حدث خبر. نزل تحريم الخمر. فكفأناها يومئذ. وإنها لخليط البسر والتمر. قال قتادة: وقال أنس بن مالك: لقد حرمت الخمر. وكانت عامة خمورهم، يومئذ، خليط البسر والتمر.

(...) وحدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: أخبرنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة. عن أنس بن مالك. قال: إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجانة وسهيل بن بيضاء من مزادة، فيها خليط بسر وتمر. بنحو حديث سعيد.

8- (1981) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح. أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن قتادة بن دعامة حدثه؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ نهى أن يخلط التمر والزهو ثم يشرب. وإن ذلك كان عامة خمورهم، يوم حرمت الخمر.

9- (1980) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ أنه قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة وأبي بن كعب، شرابا من فضيخ وتمر. فأتاهم آت فقال: إن الخمر قد حرمت. فقال أبو طلحة: يا أنس! قم إلى هذه الجرة فاكسرها. فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله. حتى تكسرت.

10- (1982) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو بكر (يعني الحنفي).

حدثنا عبد الحميد ابن جعفر. حدثني أبي؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر، وما بالمدينة شراب يشرب إلا من تمر.

* * * * * * * * * * *

(2) باب: تحريم تخليل الخمر

11- (1983) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي. ح وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن السدى، عن يحيى بن عباد، عن أنس؛ أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلا؟ فقال: «لا».

* * * * * * * * * * *

(3) باب: تحريم التداوي بالخمر

12- (1984) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه وائل الحضرمي؛ أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر؟ فنهاه، أو كره أن يصنعها. فقال: إنما أصنعها للدواء. فقال: «إنه ليس بدواء. ولكنه داء».

* * * * * * * * * * *

(4) باب: بيان أن جميع ما ينبذ ، مما يتخذ من النخل والعنب ، يسمى خمرا

13- (1985) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. أخبرنا الحجاج بن أبي عثمان. حدثني يحيى بن أبي كثير؛ أن أبا كثير حدثه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ : «الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة».

14- (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا الأوزاعي. حدثنا أبو كثير. قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة».

15- (...) وحدثنا زهير بن حرب وأبو كريب. قالا: حدثنا وكيع عن الأوزاعي وعكرمة بن عمار وعقبة بن التوأم، عن أبي كثير، عن أبي هريرة.

قال: قال رسول الله ﷺ : «الخمر من هاتين الشجرتين: الكرمة والنخلة».

وفي رواية أبي كريب: «الكرم والنخل».

* * * * * * * * * * *

(5) باب: كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين

16- (1986) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير بن حازم. سمعت عطاء بن أبي رباح. حدثنا جابر بن عبد الله الأنصاري؛ أن النبي ﷺ نهى أن يخلط الزبيب والتمر، والبسر والتمر.

17- (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن رسول الله ﷺ؛ أنه نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعا. ونهى أن ينبذ الرطب والبسر جميعا.

18- (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع). قالا: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: قال لي عطاء: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا تجمعوا بين الرطب والبسر، وبين الزبيب والتمر، نبيذا».

19- (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير المكي، مولى حكيم بن حزام، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، عن رسول الله ﷺ؛ أنه نهى أن ينبذ الزبيب والتمر جميعا. ونهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا.

20- (1987) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ أن النبي ﷺ نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما. وعن التمر والبسر أن يخلط بينهما.

21- (...) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. حدثنا سعيد بن يزيد، أبو مسلمة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نخلط بين الزبيب والتمر. وأن نخلط البسر والتمر.

(...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) عن أبي مسلمة، بهذا الإسناد، مثله.

22- (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم العبدي، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله ﷺ : «من شرب النبيذ منكم، فليشربه زبيبا فردا. أو تمرا فردا. أو بسرا فردا».

23- (...) وحدثنيه أبو بكر بن إسحاق. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي، بهذا الإسناد. قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نخلط بسرا بتمر. أو زبيبا بتمر. أو زبيبا ببسر. وقال: «من شربه منكم». فذكر بمثل حديث وكيع.

24- (1988) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا. ولا تنتبذوا الزبيب والتمر جميعا. وانتبذوا كل واحد منهما على حدته».

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي عن حجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، مثله.

25- (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عثمان بن عمر. أخبرنا علي (وهو ابن المبارك) عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا. ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا. ولكن انتبذوا كل واحد على حدته».

وزعم يحيى أنه لقي عبد الله بن أبي قتادة فحدثه عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمثل هذا.

(...) وحدثنيه أبو بكر بن إسحاق. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا حسين المعلم. حدثنا يحيى بن أبي كثير، بهذين الإسنادين. غير أنه قال: «الرطب والزهو. والتمر والزبيب».

26- (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا أبان العطار. حدثنا يحيى بن أبي كثير. حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه؛ أن

نبي الله ﷺ نهى عن خليط التمر والبسر. وعن خليط الزبيب والتمر. وعن خليط الزهو والرطب. وقال: «انتبذوا كل واحد على حدته».

(...) وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، بمثل هذا الحديث.

26م- (1989) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار، عن أبي كثير الحنفي، عن أبي هريرة. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر. والبسر والتمر. وقال: «ينبذ كل واحد منهما على حدته».

(...) وحدثنيه زهير بن حرب. حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة (وهو أبو كثير الغبري). حدثني أبو هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ، بمثله.

27- (1990) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال: نهى النبي ﷺ أن يخلط التمر والزبيب جميعا. وأن يخلط البسر والتمر جميعا. وكتب إلى أهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب.

(...) وحدثنيه وهب بن بقية. أخبرنا خالد (يعني الطحان) عن الشيباني، بهذا الإسناد. في التمر والزبيب. ولم يذكر: البسر والتمر.

28- (1991) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه كان يقول: قد نهي أن ينبذ البسر والرطب جميعا. والتمر والزبيب جميعا.

29- (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. حدثنا روح. حدثنا ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه قال: قد نهي أن ينبذ البسر والرطب جميعا. والتمر والزبيب جميعا.

* * * * * * * * * *

(6) باب: النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير، وبيان أنه منسوخ، وأنه اليوم حلال، ما لم يصر مسكرا

30- (1992) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أنه أخبره أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت، أن ينبذ فيه.

31- (...) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت أن ينتبذ فيه.

(1993) قال: وأخبره أبو سلمة؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا تنتبذوا فى الدباء ولا فى المزفت». ثم يقول أبو هريرة: واجتنبوا الحناتم.

32- (...) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه نهى عن المزفت والحنتم والنقير.

قال: قيل لأبي هريرة: ما الحنتم؟ قال: الجرار الخضر.

33- (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. أخبرنا نوح بن قيس. حدثنا ابن عون عن محمد، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس «أنهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير - والحنتم المزادة المجبوبة - ولكن اشرب فى سقائك وأوكه».

34- (1994) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي. أخبرنا عبثر. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثني بشر بن خالد. أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة. كلهم عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن علي. قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينتبذ في الدباء والمزفت. هذا حديث جرير.

وفي حديث عبثر وشعبة؛ أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت.

35- (1995) وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم. قال: قلت للأسود: هل سألت أم المؤمنين عما يكره أن ينتبذ فيه؟ قال: نعم. قلت: يا أم المؤمنين! أخبريني عما نهى عنه رسول الله ﷺ أن ينتبذ فيه. قالت: نهانا، أهل البيت، أن ننتبذ في الدباء والمزفت.

قال: قلت له: أما ذكرتم الحنتم والجر؟ قال: إنما أحدثك بما سمعت.

أأحدثك ما لم أسمع؟

36- (...) وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي. أخبرنا عبثر عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت.

(...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى (وهو القطان). حدثنا سفيان وشعبة. قالا: حدثنا منصور وسليمان وحماد عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ، بمثله.

37- (...) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا القاسم (يعني ابن الفضل). حدثنا ثمامة بن حزن القشيري. قال: لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ؟ فحدثتني؛ أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ. فسألوا النبي ﷺ عن النبيذ؟ فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والمزفت والحنتم.

38- (...) وحدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن علية. حدثنا إسحاق بن سويد عن معاذة، عن عائشة. قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت.

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبد الوهاب الثقفي. حدثنا إسحاق بن سويد، بهذا الإسناد. إلا أنه جعل - مكان المزفت - المقير.

39- (17) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عباد بن عباد عن أبي جمرة، عن ابن عباس. ح وحدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد عن أبي جمرة. قال: سمعت ابن عباس يقول: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ : «أنهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير».

وفي حديث حماد، جعل - مكان المقير - المزفت.

40- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير.

41- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير. وأن يخلط البلح بالزهو.

42- (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة، عن يحيى البهراني. قال: سمعت ابن عباس. ح وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يحيى بن أبي عمر، عن ابن عباس. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والنقير والمزفت.

43- (1996) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن التيمي. ح وحدثنا يحيى ابن أيوب. حدثنا ابن علية. أخبرنا سليمان التيمي عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر أن ينبذ فيه.

44- (...) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت.

(...) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة، بهذا الإسناد؛ أن نبي الله ﷺ نهى أن ينتبذ. فذكر مثله.

45- (...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. حدثنا المثنى (يعني ابن سعيد) عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد. قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الحنتمة والدباء والنقير.

46- (1997) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسريج بن يونس (واللفظ لأبي بكر) قالا: حدثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير قال: أشهد على ابن عمر وابن عباس؛ أنهما شهدا؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير.

47- (...) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير (يعني ابن حازم). حدثنا يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير. قال: سألت ابن عمر عن نبيذ الجر؟ فقال: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فأتيت ابن عباس فقلت: ألا تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما يقول؟ قلت: قال: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فقال: صدق ابن عمر: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فقلت: وأي شيء نبيذ الجر؟ فقال: كل شيء يصنع من المدر.

48- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن

عمر؛ أن رسول الله ﷺ خطب الناس في بعض مغازيه. قال ابن عمر: فأقبلت نحوه. فانصرف قبل أن أبلغه. فسألت: ماذا قال؟ قالوا: نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت.

49- (...) وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد. ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل قالا: حدثنا حماد. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل. جميعا عن أيوب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله. ح وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر عن الثقفي، عن يحيى بن سعيد. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان). ح وحدثني هارون الأيلي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني أسامة. كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر. بمثل حديث مالك. ولم يذكروا: في بعض مغازيه. إلا مالك وأسامة.

50- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حماد بن زيد عن ثابت. قال: قلت لابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر؟ قال: فقال: قد زعموا ذاك. قلت: أنهى رسول الله ﷺ ؟ قال: قد زعموا ذاك.

(...) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. حدثنا سليمان التيمي عن طاوس. قال: قال رجل لابن عمر: أنهى نبي الله ﷺ عن نبيذ الجر؟ قال: نعم. ثم قال طاوس: والله! إني سمعته منه.

51- (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن طاوس عن أبيه، عن ابن عمر؛ أن رجلا جاءه فقال: أنهى النبي ﷺ أن ينبذ في الجر والدباء؟ قال: نعم.

52- (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر والدباء.

53- (...) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة؛ أنه سمع طاوسا يقول: كنت جالسا عند ابن عمر. فجاءه رجل فقال: أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء والمزفت؟ قال: نعم.

54- (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن محارب بن دثار. قال: سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم والدباء والمزفت. قال: سمعته غير مرة.

(...) وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي. أخبرنا عبثر عن الشيباني، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. بمثله.

قال: وأراه قال: والنقير.

55- (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عقبة بن حريث. قال: سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء والمزفت. وقال: «انتبذوا فى الأسقية».

56- (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن جبلة. قال: سمعت ابن عمر يحدث قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحنتمة. فقلت: ما الحنتمة؟ قال: الجرة.

57- (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة. حدثني زاذان. قال: قلت لابن عمر: حدثني بما نهى عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك. وفسره لي بلغتنا. فإن لكم لغة سوى لغتنا. فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم، وهي الجرة. وعن الدباء، وهي القرعة. وعن المزفت، وهو المقير. وعن النقير، وهي النخلة تنسح نسحا، وتنقر نقرا. وأمر أن ينتبذ في الأسقية.

(...) وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة، في هذا الإسناد.

58- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا عبد الخالق ابن سلمة. قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت عبد الله بن عمر يقول، عند هذا المنبر، وأشار إلى منبر رسول الله ﷺ : قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ، فسألوه عن الأشربة. فنهاهم عن الدباء والنقير والحنتم. فقلت له: يا أبا محمد! والمزفت؟ وظننا أنه نسيه. فقال: لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر. وقد كان يكره.

59- (1998) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر وابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن النقير والمزفت والدباء.

60- (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الجر والدباء والمزفت.

(...) قال أبو الزبير: وسمعت جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الجر والمزفت والنقير.

(1999) وكان رسول الله ﷺ، إذا لم يجد شيئا ينتبذ له فيه، نبذ له في تور من حجارة.

61- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو عوانة عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ كان ينبذ له في تور من حجارة.

62- (...) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير. ح وحدثنا يحيى ابن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر. قال: كان ينتبذ لرسول الله ﷺ في سقاء. فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة. فقال بعض القوم - وأنا أسمع لأبي الزبير -: من برام؟ قال: من برام.

63- (977) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى. قالا: حدثنا محمد بن فضيل (قال أبو بكر: عن أبي سنان. وقال ابن المثنى: عن ضرار بن مرة) عن محارب، عن ابن بريدة، عن أبيه. ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا محمد بن فضيل. حدثنا ضرار بن مرة، أبو سنان عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ : «نهيتكم عن النبيذ إلا فى سقاء. فاشربوا فى الأسقية كلها. ولا تشربوا مسكرا».

64- (...) وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا ضحاك بن مخلد عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن الظروف. وإن الظروف - أو ظرفا - لا يحل شيئا ولا يحرمه. وكل مسكر حرام».

65- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن معرف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ : «كنت نهيتكم عن الأشربة فى ظروف الأدم. فاشربوا فى كل وعاء. غير أن لا تشربوا مسكرا».

66- (2000) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر (واللفظ لابن أبي عمر) قالا: حدثنا سفيان عن سليمان الأحول، عن مجاهد، عن أبي عياض، عن عبد الله بن عمرو قال. لما نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية قالوا: ليس كل الناس يجد. فأرخص لهم في الجر غير المزفت.

* * * * * * * * * *

(7) باب: بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام

67- (2001) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة. قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام».

68- (...) وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أنه سمع عائشة تقول: سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال رسول الله ﷺ : «كل شراب أسكر فهو حرام».

69- (...) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. كلهم عن ابن عيينة. ح وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وليس في حديث سفيان وصالح: سئل عن البتع؟ وهو في حديث معمر. وفي حديث صالح: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شراب مسكر حرام».

70- (1733) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لقتيبة) قالا: حدثنا وكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى

قال: بعثني النبي ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن. فقلت: يا رسول الله! إن شرابا يصنع بأرضنا يقال له المزر من الشعير. وشراب يقال له البتع من العسل. فقال: «كل مسكر حرام».

(...) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا سفيان بن عمرو. سمعه من سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده؛ أن النبي ﷺ بعثه ومعاذا إلى اليمن فقال لهما: «بشرا ويسرا. وعلما ولا تنفرا» وأراه قال: «وتطاوعا» قال: فلما ولى رجع أبو موسى فقال: يا رسول الله! إن لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد. والمزر يصنع من الشعير. فقال رسول الله ﷺ : «كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام».

71- (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف (واللفظ لابن أبي خلف) قالا: حدثنا زكرياء بن عدي. حدثنا عبيد الله (وهو ابن عمرو) عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن أبي بردة. حدثنا أبو بردة عن أبيه قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذا إلى اليمن. فقال: «ادعوا الناس. وبشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا» قال: فقلت: يا رسول الله! أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن: البتع، وهو من العسل ينبذ حتى يشتد. والمزر، وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد. قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال: «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة».

72- (2002) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن عمارة ابن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن رجلا قدم من جيشان (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر؟ فقال النبي ﷺ : «أو مسكر هو؟» قال: نعم. قال رسول الله ﷺ : «كل مسكر حرام، إن على الله، عز وجل عهدا، لمن يشرب المسكر، أن يسقيه من طينة الخبال» قالوا: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار. أو عصارة أهل النار».

73- (2003) حدثنا أبو الربيع العتكي وأبو كامل قالا: حدثنا حماد بن زيد: حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله ﷺ : «كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها، لم

يتب، لم يشربها فى الآخرة».

74- (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وأبو بكر بن إسحاق. كلاهما عن روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر خمر. وكل مسكر حرام».

(...) وحدثنا صالح بن مسمار السلمي. حدثنا معن. حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد، مثله.

75- (...) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم. قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله. أخبرنا نافع عن ابن عمر قال: (ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ) قال: «كل مسكر خمر. وكل خمر حرام».

* * * * * * * * * *

(8) باب: عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها ، بمنعه إياها في الآخرة

76- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر فى الدنيا، حرمها فى الآخرة».

77- (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا مالك عن نافع، عن ابن عمر. قال: «من شرب الخمر فى الدنيا فلم يتب منها، حرمها فى الآخرة فلم يسقها» قيل لمالك: رفعه؟ قال: نعم.

78- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة. إلا أن يتوب».

(...) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا هشام (يعني ابن سليمان المخزومي) عن ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. بمثل حديث عبيد الله.

* * * * * * * * * *

(9) باب: إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا

79- (2004) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن يحيى بن عبيد، أبي عمر البهراني، قال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله ﷺ ينتبذ له في أول الليل، فيشربه، إذا أصبح، يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد والليلة الأخرى، والغد إلى العصر. فإن بقي شيء، سقاه الخادم؛ أو أمر به فصب.

80- (...) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يحيى البهراني. قال: ذكروا النبيذ عند ابن عباس فقال: كان رسول الله ﷺ ينتبذ له في سقاء. قال شعبة: من ليلة الإثنين، فيشربه يوم الإثنين والثلاثاء إلى العصر. فإن فضل منه شيء، سقاه الخادم أو صبه.

81- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر وأبي كريب - (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا) أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي عمر، عن ابن عباس. قال: كان رسول الله ﷺ ينقع له الزبيب. فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة. ثم يأمر به فيسقى أو يهراق.

82- (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن الأعمش، عن يحيى بن أبي عمر، عن ابن عباس. قال: كان رسول الله ﷺ ينبذ له الزبيب في السقاء. فيشربه يومه والغد وبعد الغد. فإذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه. فإن فضل شيء أهراقه.

83- (...) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا زكرياء بن عدي. حدثنا عبيد الله عن زيد، عن يحيى، أبي عمر النخعي. قال: سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها؟ فقال: أمسلمون أنتم؟ قالوا: نعم. قال: فإنه لا يصلح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها. قال: فسألوه عن النبيذ؟ فقال: خرج رسول الله ﷺ في سفر. ثم رجع وقد نبذ ناس من أصحابه في حناتم ونقير ودباء. فأمر به فأهريق. ثم أمر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء. فجعل من الليل فأصبح. فشرب منه يومه ذلك وليلته المستقبلة. ومن الغد حتى أمسى. فشرب وسقى. فلما أصبح أمر بما بقي منه فأهريق.

84- (2005) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا القاسم (يعني ابن الفضل

الحداني). حدثنا ثمامة (يعني ابن حزن القشيري) قال: لقيت عائشة. فسألتها عن النبيذ؟ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت: سل هذه. فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ. فقالت الحبشية: كنت أنبذ له في سقاء من الليل. وأوكيه وأعلقه. فإذا أصبح شرب منه.

85- (...) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة. قالت: كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء. يوكى أعلاه. وله عزلاء. ننبذه غدوة، فيشربه عشاء. وننبذه عشاء، فيشربه غدوة.

86- (2006) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني ابن أبي حازم) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. قال: دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ في عرسه. فكانت امرأته يومئذ خادمهم. وهي العروس. قال سهل: تدرون ما سقت رسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل في تور. فلما أكل سقته إياه.

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن أبي حازم. قال: سمعت سهلا يقول: أتى أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ. فدعا رسول الله ﷺ. بمثله. ولم يقل: فلما أكل سقته إياه.

87- (...) وحدثني محمد بن سهل التميمي. حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد (يعني أبا غسان). حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد، بهذا الحديث. وقال: في تور من حجارة. فلما فرغ رسول الله ﷺ من الطعام أماثته فسقته. تخصه بذلك.

88- (2007) حدثني محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن إسحاق (قال أبو بكر: أخبرنا. وقال ابن سهل: حدثنا) ابن أبي مريم. أخبرنا محمد (وهو ابن مطرف، أبو غسان). أخبرني أبو حازم عن سهل بن سعد. قال: ذكر لرسول الله ﷺ امرأة من العرب. فأمر أبا أسيد أن يرسل إليها. فأرسل إليها. فقدمت. فنزلت في أجم بني ساعدة. فخرج رسول الله ﷺ حتى جاءها. فدخل عليها. فإذا امرأة منكسة رأسها. فلما كلمها رسول الله ﷺ قالت: أعوذ بالله منك. قال: «قد أعذتك مني» فقالوا لها: أتدرين من هذا؟ فقالت: لا. فقالوا:

هذا رسول الله ﷺ. جاءك ليخطبك. قالت: أنا كنت أشقى من ذلك.

قال سهل: فأقبل رسول الله ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه. ثم قال: «اسقنا» لسهل. قال: فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم فيه.

قال أبو حازم: فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه. قال: ثم استوهبه، بعد ذلك، عمر بن عبد العزيز فوهبه له. وفي رواية أبي بكر بن إسحاق: قال: «اسقنا يا سهل».

89- (2008) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالا: حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس. قال: لقد سقيت رسول الله، بقدحي هذا، الشراب كله. العسل والنبيذ والماء واللبن.

* * * * * * * * * * *

(10) باب: جواز شرب اللبن

90- (2009) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن البراء. قال: قال أبو بكر الصديق: لما خرجنا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة مررنا براع. وقد عطش رسول الله ﷺ. قال: فحلبت له كثبة من لبن. فأتيته بها. فشرب حتى رضيت.

91- (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت أبا إسحاق الهمداني يقول: سمعت البراء يقول: لما أقبل رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة فأتبعه سراقة بن مالك بن جعشم. قال: فدعا عليه رسول الله ﷺ. فساخت فرسه. فقال: ادع الله لي ولا أضرك. قال: فدعا الله. قال: فعطش رسول الله ﷺ. فمروا براعي غنم. قال أبو بكر الصديق: فأخذت قدحا فحلبت فيه لرسول الله ﷺ كثبة من لبن. فأتيته به فشرب حتى رضيت.

92- (168) حدثنا محمد بن عباد وزهير بن حرب (واللفظ لابن عباد) قالا: حدثنا أبو صفوان. أخبرنا يونس عن الزهري. قال: قال ابن المسيب: قال أبو هريرة: إن النبي ﷺ أتى ليلة أسري به، بإيلياء، بقدحين من خمر ولبن.

فنظر إليهما فأخذ اللبن. فقال له جبريل عليه السلام: الحمد لله الذي هداك للفطرة. لو أخذت الخمر، غوت أمتك.

(...) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن الزهري، عن سعيد بن المسيب؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: أتي رسول الله ﷺ. بمثله. ولم يذكر: بإيلياء.

* * * * * * * * * *

(11) باب: في شرب النبيذ وتخمير الإناء

93- (2010) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبد بن حميد. كلهم عن أبي عاصم. قال ابن المثنى: حدثنا الضحاك. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول: أخبرني أبو حميد الساعدي قال: أتيت النبي ﷺ بقدح لبن من النقيع. ليس مخمرا. فقال: «ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا!».

قال أبو حميد: إنما أمر بالأسقية أن توكأ ليلا. وبالأبواب أن تغلق ليلا.

(...) وحدثني إبراهيم بن دينار. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج وزكرياء ابن إسحاق. قالا: أخبرنا أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرني أبو حميد الساعدي؛ أنه أتى النبي ﷺ بقدح لبن. بمثله. قال: ولم يذكر زكرياء قول أبي حميد: بالليل.

94- (2011) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب). قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر بن عبد الله. قال: كنا مع رسول الله ﷺ فاستسقى. فقال رجل: يا رسول الله! ألا نسقيك النبيذ؟ فقال: «بلى» قال: فخرج الرجل يسعى. فجاء بقدح فيه نبيذ. فقال رسول الله ﷺ: «ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا!» قال: فشرب.

95- (...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان؛ وأبي صالح عن جابر. قال: جاء رجل يقال له أبو حميد بقدح من لبن من النقيع. فقال له رسول الله ﷺ: «ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا!».

* * * * * * * * * *

(12) باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها . وإطفاء السراج والنار عند النوم . وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب

96- (2012) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، وأغلقوا الباب، وأطفؤوا السراج. فإن الشيطان لا يحل سقاء، ولا يفتح بابا، ولا يكشف إناء. فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا، ويذكر اسم الله، فليفعل. فإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم» ولم يذكر قتيبة في حديثه: «وأغلقوا الباب».

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. غير أنه قال: «واكفؤوا الإناء أو خمروا الإناء».

ولم يذكر: تعريض العود على الإناء.

(...) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ : «أغلقوا الباب» فذكر بمثل حديث الليث. غير أنه قال: «وخمروا الآنية». وقال: «تضرم على أهل البيت ثيابهم».

(...) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. بمثل حديثهم. وقال: «والفويسقة تضرم البيت على أهله».

97- (...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني عطاء؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا جنح الليل - أو أمسيتم - فكفوا صبيانكم. فإن الشيطان ينتشر حينئذ. فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم. وأغلقوا الأبواب. واذكروا اسم الله. فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا. وأوكوا قربكم. واذكروا اسم الله. وخمروا آنيتكم. واذكروا اسم الله. ولو أن تعرضوا عليها شيئا. وأطفؤوا مصابيحكم».

(...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول نحوا مما

أخبر عطاء. إلا أنه لا يقول: «اذكروا اسم الله، عز وجل».

(...) وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. أخبرنا ابن جريج، بهذا الحديث عن عطاء، وعمرو بن دينار. كرواية روح.

98- (2013) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر: قال: قال رسول الله ﷺ : «لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء. فإن الشياطين تنبعث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء».

(...) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. بنحو حديث زهير.

99- (2014) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا الليث بن سعد. حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، الليثي عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن عبد الله ابن الحكم، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء. وأوكوا السقاء. فإن فى السنة ليلة ينزل فيها وباء. لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء».

(...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. حدثنا ليث بن سعد، بهذا الإسناد، بمثله. غير أنه قال: «فإن فى السنة يوما ينزل فيه وباء». وزاد في آخر الحديث: قال الليث: فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول.

100- (2015) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون».

101- (2016) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبو عامر الأشعري، وأبو كريب (واللفظ لأبي عامر) قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال:

احترق بيت على أهله بالمدينة من الليل. فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم. فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

* * * * * * * * * *

(13) باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما

102- (2017) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاما لم نضع أيدينا، حتى يبدأ رسول الله ﷺ، فيضع يده. وإنا حضرنا معه، مرة، طعاما. فجاءت جارية كأنها تدفع. فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها. ثم جاء أعرابي كأنما يدفع. فأخذ بيده. فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه. وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها. فأخذت بيدها. فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به. فأخذت بيده. والذي نفسي بيده! إن يده فى يدي مع يدها».

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى بن يونس. أخبرنا الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبي حذيفة الأرحبي، عن حذيفة بن اليمان. قال: كنا إذ دعينا مع رسول الله ﷺ إلى طعام. فذكر بمعنى حديث أبي معاوية. وقال: «كأنما يطرد» وفي الجارية «كأنما تطرد» وقدم مجيء الأعرابي في حديثه قبل مجيء الجارية. وزاد في آخر الحديث: ثم ذكر اسم الله وأكل.

(...) وحدثنيه أبو بكر بن نافع. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا سفيان عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقدم مجيء الجارية قبل مجيء الأعرابي.

103- (2018) وحدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء. وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت. وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء».

(...) وحدثنيه إسحاق بن منصور. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول؛ إنه سمع النبي ﷺ يقول. بمثل حديث أبي عاصم. إلا أنه قال: «وإن لم يذكر اسم الله عند طعامه، وإن لم يذكر اسم الله عند دخوله».

104- (2019) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تأكلوا بالشمال، فإن الشيطان يأكل بالشمال».

105- (2020) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وزهير بن حرب، وابن أبي عمر (واللفظ لابن نمير) قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن جده ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه. وإذا شرب فليشرب بيمينه. فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس. فيما قرئ عليه. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا يحيى (وهو القطان). كلاهما عن عبيد الله. جميعا عن الزهري. بإسناد سفيان.

106- (...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة (قال أبو الطاهر: أخبرنا. وقال حرملة: حدثنا) عبد الله بن وهب. حدثني عمر بن محمد. حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر. حدثه عن سالم، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأكلن أحد منكم بشماله. ولا يشربن بها. فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها».

قال: وكان نافع يزيد فيها: «ولا يأخذ بها ولا يعطي بها». وفي رواية أبي الطاهر: «لا يأكلن أحدكم».

107- (2021) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار. حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع؛ أن أباه حدثه؛ أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله. فقال: «كل بيمينك» قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت» ما منعه إلا الكبر. قال: فما رفعها إلى فيه.

108- (2022) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر. جميعا عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، سمعه من عمر بن أبي سلمة. قال: كنت في حجر رسول الله ﷺ. وكانت يدي تطيش في الصحفة. فقال لي: «يا غلام! سم الله. وكل بيمينك. وكل مما يليك».

109- (...) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني وأبو بكر بن إسحاق قالا: حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة؛ أنه قال: أكلت يوما مع رسول الله ﷺ. فجعلت آخذ من لحم حول الصحفة. فقال رسول الله ﷺ : «كل مما يليك».

110- (2023) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي سعيد، قال: نهى النبي ﷺ عن اختناث الأسقية.

111- (...) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري؛ أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية: أن يشرب من أفواهها.

(...) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال: واختناثها أن يقلب رأسها ثم يشرب منه.

* * * * * * * * * * *

(14) باب: كراهية الشرب قائما

112- (2024) حدثنا هداب بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أنس؛ أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما.

113- (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا سعيد عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ؛ أنه نهى أن يشرب الرجل قائما. قال قتادة: فقلنا: فالأكل؟ فقال: ذاك أشر أو أخبث.

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا وكيع عن هشام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. بمثله. ولم يذكر قول قتادة.

114- (2025) حدثنا هداب بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري؛ أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما.

115- (...) وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لزهير وابن المثنى) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا شعبة. حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسوارى، عن أبي سعيد الخدرى؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائما.

116- (2026) حدثني عبد الجبار بن العلاء. حدثنا مروان (يعني الفزاري). حدثنا عمر بن حمزة. أخبرني أبو غطفان المري؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا يشربن أحد منكم قائما. فمن نسي فليستقي».

* * * * * * * * * * *

(15) باب: في الشرب من زمزم قائما

117- (2027) وحدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس. قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم. فشرب وهو قائم.

118- (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا سفيان عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ شرب من زمزم، من دلو منها، وهو قائم.

119- (...) وحدثنا سريج بن يونس. حدثنا هشيم. أخبرنا عاصم الأحول. ح وحدثني يعقوب الدورقي، وإسماعيل بن سالم (قال إسماعيل: أخبرنا. وقال يعقوب: حدثنا) هشيم. حدثنا عاصم الأحول ومغيرة عن الشعبي، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ شرب من زمزم وهو قائم.

120- (...) وحدثني عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن

عاصم. سمع الشعبي، سمع ابن عباس، قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم. فشرب قائما. استسقى وهو عند البيت.

(...) وحدثناه محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا وهب بن جرير. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي حديثهما: فأتيته بدلو.

* * * * * * * * * * *

(16) باب: كراهة التنفس في نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثا خارج الإناء

121- (267) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا الثقفي عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء.

122- (2028) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة. قالا: حدثنا وكيع عن عزرة بن ثابت الأنصاري، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثا.

123- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد الوارث بن سعيد. ح وحدثنا شيبان ابن فروخ. حدثنا عبد الوارث عن أبي عصام، عن أنس. قال: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثا، ويقول: «إنه أروى وأبرأ وأمرأ».

قال أنس: فأنا أتنفس في الشراب ثلاثا.

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن أبي عصام، عن أنس، عن النبي ﷺ. بمثله. وقال: في الإناء.

* * * * * * * * * * *

(17) باب: استحباب إدارة الماء واللبن، ونحوهما، عن يمين المبتدئ

124- (2029) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أنس ابن مالك؛ أن رسول الله ﷺ أتي بلبن قد شيب بماء. وعن

يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر. فشرب. ثم أعطى الأعرابي. وقال: «الأيمن فالأيمن».

125- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أنس، قال: قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر. ومات وأنا ابن عشرين. وكن أمهاتي يحثثنني على خدمته. فدخل علينا دارنا. فحلبنا له من شاة داجن. وشيب له من بئر في الدار. فشرب رسول الله ﷺ. فقال له عمر - وأبو بكر عن شماله -: يا رسول الله! أعط أبا بكر. فأعطاه أعرابيا عن يمينه. وقال رسول الله ﷺ : «الأيمن فالأيمن».

126- (...) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حُجْر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم، أبي طوالة الأنصاري؛ أنه سمع أنس ابن مالك. ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب (واللفظ له). حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الله بن عبد الرحمن؛ أنه سمع أنس بن مالك يحدث. قال: أتانا رسول الله ﷺ في دارنا. فاستسقى. فحلبنا له شاة. ثم شبته من ماء بئري هذه. قال: فأعطيت رسول الله ﷺ. فشرب رسول الله ﷺ وأبو بكر عن يساره، وعمر وجاهه، وأعرابي عن يمينه. فلما فرغ رسول الله ﷺ من شربه. قال عمر: هذا أبو بكر. يا رسول الله! يريه إياه. فأعطى رسول الله ﷺ الأعرابي. وترك أبا بكر وعمر. وقال رسول الله ﷺ : «الأيمنون، الأيمنون، الأيمنون».

قال أنس: فهي سنة، فهي سنة، فهي سنة.

127- (2030) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ أن رسول الله ﷺ أتي بشراب. فشرب منه. وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ. فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟» فقال الغلام: لا. والله! لا أوثر بنصيبي منك أحدا. قال: فتله رسول الله ﷺ في يده.

128- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم. ح وحدثناه قتيبة ابن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري).

كلاهما عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ بمثله. ولم يقولا: فتله. ولكن في رواية يعقوب: قال: فأعطاه إياه.

* * * * * * * * * * *

(18) باب: استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها

129- (2031) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا) سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أكل أحدكم طعاما، فلا يمسح يده حتى يَلْعقها، أو يُلْعقها».

130- (...) حدثني هارون بن عبد الله. حدثنا حجاج بن محمد. ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرني أبو عاصم. جميعا عن ابن جريج. ح وحدثنا زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا أكل أحدكم من الطعام، فلا يمسح يده حتى يَلْعقها أو يُلْعقها».

131- (2032) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن حاتم. قالوا: حدثنا ابن مهدي عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه. قال: رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث من الطعام. ولم يذكر ابن حاتم: الثلاث. وقال ابن أبي شيبة في روايته: عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه.

(...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه. قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع. ويلعق يده قبل أن يمسحها.

132- (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام بن عبد الرحمن بن سعد؛ أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك - أو عبد الله بن كعب - أخبره عن أبيه كعب؛ أنه حدثهم؛ أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع. فإذا فرغ لعقها.

(...) وحدثناه أبو كريب. حدثنا ابن نمير. وحدثنا هشام بن عبد الرحمن بن سعد؛ أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعبد الله بن كعب حدثاه - أو أحدهما - عن أبيه كعب بن مالك، عن النبي ﷺ. بمثله.

133- (2033) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة. وقال: «إنكم لا تدرون فى أيه البركة».

134- (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها. فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها. ولا يدعها للشيطان. ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه. فإنه لا يدري فى أي طعامه البركة».

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو داود الحفري. ح وحدثنيه محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد، مثله.

وفي حديثهما: «ولا يمسح يده بالمنديل حتى يَلْعقها، أو يُلْعقها» وما بعده.

135- (...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه. حتى يحضره عند طعامه. فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى. ثم ليأكلها. ولا يدعها للشيطان. فإذا فرغ فليلعق أصابعه. فإنه لا يدري فى أي طعامه تكون البركة».

(...) وحدثناه أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن أبي معاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد: «إذا سقطت لقمة أحدكم» إلى آخر الحديث. ولم يذكر أول الحديث: «إن الشيطان يحضر أحدكم».

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ، في ذكر اللعق. وعن أبي سفيان عن جابر، عن النبي ﷺ. وذكر اللقمة. نحو حديثهما.

136- (2034) وحدثني محمد بن حاتم وأبو بكر بن نافع العبدي. قالا: حدثنا بهز. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان

إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث. قال: وقال: «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى. وليأكلها. ولا يدعها للشيطان» وأمرنا أن نسلت القصعة. قال: «فإنكم لا تدرون فى أي طعامكم البركة».

137- (2035) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال: «إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه. فإنه لا يدري فى أيتهن البركة».

(...) وحدثنيه أبو بكر بن نافع. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قالا: حدثنا حماد، بهذا الإسناد. غير أنه قال: «وليسلت أحدكم الصحفة». وقال: «فى أي طعامكم البركة، أو يبارك لكم».

* * * * * * * * * *

(19) باب: ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع

138- (2036) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة. وتقاربا في اللفظ. قالا: حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وائل، عن أبي مسعود الأنصاري. قال: كان رجل من الأنصار، يقال له أبو شعيب. وكان له غلام لحام. فرأى رسول الله ﷺ فعرف في وجهه الجوع. فقال لغلامه: ويحك! اصنع لنا طعاما لخمسة نفر. فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامس خمسة. قال: فصنع. ثم أتى النبي ﷺ فدعاه خامس خمسة. واتبعهم رجل. فلما بلغ الباب قال النبي ﷺ: «إن هذا اتبعنا. فإن شئت أن تأذن له. وإن شئت رجع» قال: لا. بل آذن له. يا رسول الله!

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن أبي معاوية. ح وحدثناه نصر بن علي الجهضمي وأبو سعيد الأشج. قالا: حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان. كلهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعود، بهذا الحديث، عن النبي ﷺ. بنحو حديث جرير.

قال نصر بن علي في روايته لهذا الحديث: حدثنا أبو أسامة. حدثنا الأعمش. حدثنا شقيق ابن سلمة. حدثنا أبو مسعود الأنصاري. وساق الحديث.

(...) وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد. حدثنا أبو الجواب. حدثنا عمار (وهو ابن رزيق) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. ح وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا زهير. حدثنا الأعمش عن شقيق، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ. وعن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، بهذا الحديث.

139- (2037) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس؛ أن جارا لرسول الله ﷺ، فارسيا. كان طيب المرق. فصنع لرسول الله ﷺ. ثم جاء يدعوه. فقال: «وهذه؟» لعائشة. فقال: لا. فقال رسول الله ﷺ : «لا». فعاد يدعوه. فقال رسول الله ﷺ : «وهذه؟» قال: لا. قال رسول الله ﷺ : «لا». ثم عاد يدعوه. فقال رسول الله ﷺ : «وهذه؟» قال: نعم. في الثالثة. فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله.

* * * * * * * * * * *

(20) باب: جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، وبتحققه تحققا تاما، واستحباب الاجتماع على الطعام

140- (2038) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خلف بن خليفة عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة. فإذا هو بأبي بكر وعمر. فقال: «ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟» قالا: الجوع. يا رسول الله! قال: «وأنا. والذي نفسي بيده! لأخرجني الذي أخرجكما. قوموا» فقاموا معه. فأتى رجلا من الأنصار. فإذا هو ليس في بيته. فلما رأته المرأة قالت: مرحبا! وأهلا! فقال لها رسول الله ﷺ : «أين فلان؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء. إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه. ثم قال: الحمد لله. ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني. قال: فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب. فقال: كلوا من هذه. وأخذ المدية. فقال له رسول الله ﷺ : «إياك! والحلوب» فذبح لهم. فأكلوا من الشاة. ومن ذلك العذق. وشربوا. فلما أن شبعوا ورووا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر

وعمر: «والذي نفسي بيده! لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة. أخرجكم من بيوتكم الجوع. ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم».

(...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو هشام (يعنى المغيرة بن سلمة). حدثنا عبد الواحد بن زياد. حدثنا يزيد. حدثنا أبو حازم. قال: سمعت أبا هريرة يقول: بينا أبو بكر قاعد وعمر معه، إذ أتاهما رسول الله ﷺ. فقال: «ما أقعدكما ههنا؟» قالا: أخرجنا الجوع من بيوتنا. والذى بعثك بالحق! ثم ذكر نحو حديث خلف بن خليفة.

141- (2039) حدثني حجاج بن الشاعر. حدثني الضحاك بن مخلد، من رقعة عارض لي بها، ثم قرأه علي. قال: أخبرناه حنظلة بن أبي سفيان. حدثنا سعيد بن ميناء. قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما حفر الخندق رأيت برسول الله ﷺ خمصا. فانكفأت إلى امرأتي. فقلت لها: هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصا شديدا. فأخرجت لي جرابا فيه صاع من شعير. ولنا بهيمة داجن. قال: فذبحتها وطحنت. ففرغت إلى فراغي. فقطعتها في برمتها. ثم وليت إلى رسول الله ﷺ. فقالت: لا تفضحني برسول الله ﷺ ومن معه. قال: فجئته فسررته. فقلت: يا رسول الله! إنا قد ذبحنا بهيمة لنا. وطحنت صاعا من شعير كان عندنا. فتعال أنت في نفر معك. فصاح رسول الله ﷺ وقال: «يا أهل الخندق! إن جابرا قد صنع لكم سورا. فحيهلا بكم» وقال رسول الله ﷺ : «لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينتكم، حتى أجيء» فجئت وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس. حتى جئت امرأتي. فقالت: بك. وبك. فقلت: قد فعلت الذي قلت لي. فأخرجت له عجينتنا فبصق فيها وبارك. ثم عمد إلى برمتنا فبصق فيها وبارك. ثم قال: «ادعي خابزة فلتخبز معك. واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها» وهم ألف. فأقسم بالله! لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا. وإن برمتنا لتغط كما هي. وإن عجينتنا - أو كما قال الضحاك - لتخبز كما هو.

142- (2040) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال أبو طلحة لأم سليم: قد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفا. أعرف فيه الجوع. فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم. فأخرجت أقراصا من شعير: ثم أخذت خمارا

لها. فلفت الخبز ببعضه، ثم دسته تحت ثوبي. وردتني ببعضه. ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ. قال: فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ جالسا في المسجد. ومعه الناس. فقمت عليهم. فقال رسول الله ﷺ : «أرسلك أبو طلحة؟» قال: فقلت: نعم. فقال: «ألطعام؟» فقلت: نعم. فقال رسول الله ﷺ لمن معه: «قوموا» قال: فانطلق وانطلقت بين أيديهم. حتى جئت أبا طلحة. فأخبرته. فقال أبو طلحة: يا أم سليم! قد جاء رسول الله ﷺ بالناس. وليس عندنا ما نطعمهم. فقالت: الله ورسوله أعلم. قال: فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ. فأقبل رسول الله ﷺ معه حتى دخلا. فقال رسول الله ﷺ : «هلمي. ما عندك. يا أم سليم! » فأتت بذلك الخبز. فأمر به رسول الله ﷺ ففت. وعصرت عليه أم سليم عكة لها فأدمته. ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول. ثم قال: «ائذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا. ثم خرجوا. ثم قال: «ائذن لعشرة» فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا. ثم قال: «ائذن لعشرة» حتى أكل القوم كلهم وشبعوا. والقوم سبعون رجلا أو ثمانون.

143- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له). حدثنا أبي. حدثنا سعد بن سعيد. حدثني أنس بن مالك قال: بعثني أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ لأدعوه. وقد جعل طعاما. قال: فأقبلت ورسول الله ﷺ مع الناس. فنظر إليّ فاستحييت فقلت: أجب أبا طلحة. فقال للناس: «قوموا» فقال أبو طلحة: يا رسول الله! إنما صنعت لك شيئا. قال: فمسها رسول الله ﷺ. ودعا فيها بالبركة. ثم قال: «أدخل نفرا من أصحابي، عشرة» وقال: «كلوا» وأخرج لهم شيئا من بين أصابعه. فأكلوا حتى شبعوا. فخرجوا. فقال: «أدخل عشرة» فأكلوا حتى شبعوا. فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل، فأكل حتى شبع. ثم هيأها. فإذا هي مثلها حين أكلوا منها.

(...) وحدثني سعيد بن يحيى الأموي. حدثني أبي. حدثنا سعد بن سعيد. قال: سمعت أنس بن مالك قال: بعثني أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ. وساق الحديث بنحو حديث ابن نمير. غير أنه قال في آخره: ثم أخذ ما بقي فجمعه. ثم دعا فيه بالبركة. قال: فعاد كما كان. فقال: «دونكم هذا».

(...) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي. حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أنس بن مالك. قال: أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي ﷺ طعاما لنفسه خاصة. ثم أرسلني إليه. وساق الحديث. وقال فيه: فوضع النبي ﷺ يده وسمى عليه. ثم قال: «ائذن لعشرة» فأذن لهم فدخلوا. فقال: «كلوا وسموا الله» فأكلوا. حتى فعل ذلك بثمانين رجلا. ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت. وتركوا سؤرا.

(...) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا عبد الله بن مسلمة. حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أنس بن مالك، بهذه القصة، في طعام أبي طلحة، عن النبي ﷺ. وقال فيه: فقام أبو طلحة على الباب. حتى أتى رسول الله ﷺ. فقال له: يا رسول الله! إنما كان شيء يسير. قال: «هلمه. فإن الله سيجعل فيه البركة».

(...) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا خالد بن مخلد البجلي. حدثني محمد بن موسى. حدثني عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. وقال فيه: ثم أكل رسول الله ﷺ وأكل أهل البيت. وأفضلوا ما أبلغوا جيرانهم.

(...) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني. حدثنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت جرير بن زيد يحدث عن عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك. قال: رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعا في المسجد. يتقلب ظهرا لبطن. فأتى أم سليم فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ مضطجعا في المسجد. يتقلب ظهرا لبطن. وأظنه جائعا. وساق الحديث. وقال فيه: ثم أكل رسول الله ﷺ وأبو طلحة وأم سليم وأنس بن مالك. وفضلت فضلة. فأهديناه لجيراننا.

(...) وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي. حدثنا عبد الله بن وهب. أخبرني أسامة؛ أن يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري حدثه؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: جئت رسول الله ﷺ يوما. فوجدته جالسا مع أصحابه يحدثهم،

وقد عصب بطنه بعصابة - قال أسامة: وأنا أشك - على حجر. فقلت لبعض أصحابه: لم عصب رسول الله ﷺ بطنه؟ فقالوا: من الجوع. فذهبت إلى أبي طلحة، وهو زوج أم سليم بنت ملحان. فقلت: يا أبتاه! قد رأيت رسول الله ﷺ عصب بطنه بعصابة. فسألت بعض أصحابه فقالوا: من الجوع. فدخل أبو طلحة على أمي. فقال: هل من شيء؟ فقالت: نعم. عندى كسر من خبز وتمرات. فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه. وإن جاء آخر معه قل عنهم. ثم ذكر سائر الحديث بقصته.

(...) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا حرب بن ميمون عن النضر بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، في طعام أبي طلحة، نحو حديثهم.

* * * * * * * * * * *

(21) باب: جواز أكل المرق، واستحباب أكل اليقطين، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضا وإن كانوا ضيفانا، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

144- (2041) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه. قال أنس بن مالك: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام. فقرب إلى رسول الله ﷺ خبزا من شعير. ومرقا فيه دباء وقديد. قال أنس. فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حوالي الصحفة. قال: فلم أزل أحب الدباء منذ يومئذ.

145- (...) حدثنا محمد بن العلاء، أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: دعا رسول الله ﷺ رجل. فانطلقت معه. فجيء بمرقة فيها دباء. فجعل رسول الله ﷺ يأكل من ذلك الدباء ويعجبه. قال: فلما رأيت ذلك جعلت ألقيه إليه ولا أطعمه. قال: فقال أنس: فما زلت، بعد، يعجبني الدباء.

(...) وحدثني حجاج بن الشاعر وعبد بن حميد. جميعا عن عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن ثابت البناني وعاصم الأحول، عن أنس بن مالك؛ أن رجلا

خياطا دعا رسول الله ﷺ. وزاد: قال ثابت: فسمعت أنسا يقول: فما صنع لي طعام، بعد، أقدر على أن يصنع فيه دباء إلا صنع.

* * * * * * * * * * *

(22) باب: استحباب وضع النوى خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام، وطلب الدعاء من الضيف الصالح، وإجابته لذلك

146- (2042) حدثني محمد بن المثنى العنزي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن بسر. قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي. قال: فقربنا إليه طعاما ووطبة. فأكل منها. ثم أتي بتمر فكان يأكله ويلقي النوى بين إصبعيه ويجمع السبابة والوسطى (قال شعبة: هو ظني. وهو فيه، إن شاء الله، إلقاء النوى بين الإصبعين). ثم أتي بشراب فشربه. ثم ناوله الذي عن يمينه. قال: فقال أبي، وأخذ بلجام دابته: ادع الله لنا. فقال: «اللهم! بارك لهم في ما رزقتهم. واغفر لهم وارحمهم».

(...) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا ابن أبي عدي. ح وحدثنيه محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن حماد. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. ولم يشكا في إلقاء النوى بين الإصبعين.

* * * * * * * * * * *

(23) باب: أكل القثاء بالرطب

147- (2043) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وعبد الله بن عون الهلالي (قال يحيى: أخبرنا. وقال ابن عون: حدثنا). إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر. قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب.

* * * * * * * * * *

(24) باب: استحباب تواضع الآكل، وصفة قعوده

148- (2044) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. كلاهما عن حفص. قال أبو بكر: حدثنا حفص بن غياث عن مصعب بن سليم. حدثنا أنس بن مالك. قال: رأيت النبي ﷺ مقعيا، يأكل تمرا.

149- (...) وحدثنا زهير بن حرب وابن أبي عمر. جميعا عن سفيان. قال ابن عمر: حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم، عن أنس. قال: أتي رسول الله ﷺ بتمر. فجعل النبي ﷺ يقسمه وهو محتفز. يأكل منه أكلا ذريعا. وفي رواية زهير: أكلا حثيثا.

* * * * * * * * * * *

(25) باب: نهي الآكل مع جماعة ، عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة ، إلا بإذن أصحابه

150- (2045) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت جبلة بن سحيم قال: كان ابن الزبير يرزقنا التمر. قال: وقد كان أصاب الناس يومئذ جهد. وكنا نأكل فيمر علينا ابن عمر ونحن نأكل. فيقول: لا تقارنوا. فإن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران. إلا أن يستأذن الرجل أخاه.

قال شعبة: لا أرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر. يعني الاستئذان.

(...) وحدثناه عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وليس في حديثهما، قول شعبة. ولا قوله: وقد كان أصاب الناس يومئذ جهد.

151- (...) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالا: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن جبلة بن سحيم. قال: سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه.

* * * * * * * * * * *

(26) باب: في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال

152- (2046) حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال: «لا يجوع أهل بيت عندهم التمر».

153- (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا يعقوب بن محمد بن

طحلاء عن أبي الرجال، محمد بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ : «يا عائشة! بيت لا تمر فيه، جياع أهله. يا عائشة! بيت لا تمر فيه جياع أهله - أو جاع أهله -» قالها مرتين، أو ثلاثا.

* * * * * * * * * *

(27) باب: فضل تمر المدينة

154- (2047) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل سبع تمرات، مما بين ربتيها، حين يصبح، لم يضره سم حتى يمسي».

155- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هاشم بن هاشم. قال: سمعت عامر بن سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت سعدا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تصبح بسبع تمرات، عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر».

(...) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا مروان بن معاوية الفزاري. ح وحدثناه إسحاق ابن إبراهيم أخبرنا أبو بدر شجاع بن الوليد. كلاهما عن هاشم بن هاشم، بهذا الإسناد، عن النبي ﷺ، مثله. ولا يقولان: سمعت النبي ﷺ.

156- (2048) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا) إسماعيل، وهو ابن جعفر، عن شريك، وهو ابن أبي نمر، عن عبد الله بن أبي عتيق، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن فى العجوة العالية شفاء، أو إنها ترياق، أول البكرة».

* * * * * * * * * *

(28) باب: فضل الكمأة ، ومداواة العين بها

157- (2049) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير وعمرو بن عبيد عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل. قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«الكمأة من المن. وماؤها شفاء للعين».

158- (...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير. قال: سمعت عمرو بن حريث. قال: سمعت سعيد بن زيد. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الكمأة من المن. وماؤها شفاء للعين».

(...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: وأخبرني الحكم بن عتيبة عن الحسن العرني، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ.

قال شعبة: لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك.

159- (...) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي. أخبرنا عبثر عن مطرف، عن الحكم، عن الحسن، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل. قال: قال رسول الله ﷺ : «الكمأة من المن، الذي أنزل الله تبارك وتعالى على بني إسرائيل. وماؤها شفاء للعين».

160- (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن مطرف، عن الحكم بن عتيبة، عن الحسن العرني، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «الكمأة من المن الذي أنزل الله على موسى. وماؤها شفاء للعين».

161- (...) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير. قال: سمعت عمرو بن حريث يقول: سمعت سعيد بن زيد يقول: قال رسول الله ﷺ : «الكمأة من المن الذي أنزل الله، عز وجل، على بني إسرائيل. وماؤها شفاء للعين».

162- (...) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا حماد بن زيد. حدثنا محمد بن شبيب. قال: سمعته من شهر بن حوشب. فسألته. فقال: سمعته من عبد الملك بن عمير. قال: فلقيت عبد الملك. فحدثني عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد. قال: قال رسول الله ﷺ : «الكمأة من المن. وماؤها شفاء للعين».

* * * * * * * * * *

(29) باب: فضيلة الأسود من الكباث

163- (2050) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبد الله بن وهب عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله. قال: كنا مع النبي ﷺ بمر الظهران. ونحن نجني الكباث. فقال النبي ﷺ : «عليكم بالأسود منه» قال: فقلنا: يا رسول الله! كأنك رعيت الغنم. قال: «نعم. وهل من نبي إلا وقد رعاها» أو نحو هذا من القول.

* * * * * * * * * * *

(30) باب: فضيلة الخل، والتأدم به

164- (2051) حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. أخبرنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال: «نعم الأدم، أو الإدام، الخل».

165- (...) وحدثناه موسى بن قريش بن نافع التميمي. حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي. حدثنا سليمان بن بلال، بهذا الإسناد، وقال: «نعم الأدم» ولم يشك.

166- (2052) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم. فقالوا: ما عندنا إلا خل. فدعا به. فجعل يأكل به ويقول: «نعم الأدم الخل. نعم الأدم الخل».

167- (...) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن المثنى بن سعيد. حدثني طلحة بن نافع؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، ذات يوم، إلى منزله. فأخرج إليه فلقا من خبز. فقال: «ما من أدم؟» فقالوا: لا، إلا شيء من خل. قال: «فإن الخل نعم الأدم».

قال جابر: فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من نبي الله ﷺ. وقال طلحة: ما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر.

168- (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. حدثنا المثنى بن سعيد عن طلحة بن نافع. حدثنا جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ أخذ بيده

إلى منزله. بمثل حديث ابن علية. إلى قوله: «فنعم الأدم الخل» ولم يذكر ما بعده.

169- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا حجاج ابن أبي زينب. حدثني أبو سفيان، طلحة بن نافع. قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: كنت جالسا في داري. فمر بي رسول الله ﷺ. فأشار إليّ. فقمت إليه. فأخذ بيدي. فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه. فدخل. ثم أذن لي. فدخلت الحجاب عليها. فقال: «هل من غداء؟» فقالوا: نعم. فأتي بثلاثة أقراصة. فوضعن على نبي. فأخذ رسول الله ﷺ قرصا فوضعه بين يديه. وأخذ قرصا آخر فوضعه بين يدي. ثم أخذ الثالث فكسره باثنين. فجعل نصفه بين يديه ونصفه بين يدي. ثم قال: «هل من أدم؟» قالوا: لا. إلا شيء من خل. قال: «هاتوه. فنعم الأدم هو».

* * * * * * * * * * *

(31) باب: إباحة أكل الثوم، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه، وكذا ما في معناه

170- (2053) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى). قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، عن أبي أيوب الأنصاري. قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أتي بطعام، أكل منه وبعث بفضله إليّ. وإنه بعث إليّ يوما بفضلة لم يأكل منها. لأن فيها ثوما. فسألته: أحرام هو؟ قال: «لا. ولكني أكرهه من أجل ريحه».

قال: فإني أكره ما كرهت.

(...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، في هذا الإسناد.

171- (...) وحدثني حجاج بن الشاعر وأحمد بن سعيد بن صخر (واللفظ منهما قريب) قالا: حدثنا أبو النعمان. حدثنا ثابت (في رواية حجاج بن يزيد: أبو زيد الأحول). حدثنا عاصم بن عبد الله بن الحارث عن أفلح، مولى أبي

أيوب، عن أبي أيوب؛ أن النبي ﷺ نزل عليه. فنزل النبي ﷺ في السفل وأبو أيوب في العلو. قال: فانتبه أبو أيوب ليلة فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ ! فتنحوا. فباتوا في جانب. ثم قال للنبي ﷺ. فقال النبي ﷺ : «السفل أرفق» فقال: لا أعلو سقيفة أنت تحتها. فتحول النبي ﷺ في العلو وأبو أيوب في السفل. فكان يصنع للنبي ﷺ طعاما. فإذا جيء به إليه سأل عن موضع أصابعه. فيتتبع موضع أصابعه. فصنع له طعاما فيه ثوم. فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ. فقيل له: لم يأكل. ففزع وصعد إليه. فقال: أحرام هو؟ فقال النبي ﷺ : «لا. ولكني أكرهه» قال: فإني أكره ما تكره، أو ما كرهت. قال: وكان النبي ﷺ يؤتى.

* * * * * * * * * *

(32) باب: إكرام الضيف وفضل إيثاره

172- (2054) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة. قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني مجهود. فأرسل إلى بعض نسائه. فقالت: والذي بعثك بالحق! ما عندي إلا ماء. ثم أرسل إلى أخرى. فقالت مثل ذلك. حتى قلن كلهن مثل ذلك: لا. والذي بعثك بالحق! ما عندي إلا ماء. فقال: «من يضيف هذا، الليلة، رحمه الله» فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله! فانطلق به إلى رحله. فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا. إلا قوت صبياني. قال: فعللهم بشيء. فإذا دخل ضيفنا فأطفئي السراج وأريه أنا نأكل. فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه. قال: فقعدوا وأكل الضيف. فلما أصبح غدا على النبي ﷺ. فقال: «قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة».

173- (...) حدثنا أبو كريب، محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ أن رجلا من الأنصار بات به ضيف. فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه. فقال لامرأته: نومي الصبية وأطفئي السراج وقربي للضيف ما عندك. قال: فنزلت هذه الآية:{وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ} [الحشر: 9].

(...) وحدثناه أبو كريب. حدثنا ابن فضيل عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ليضيفه. فلم يكن عنده ما يضيفه. فقال: «ألا رجل يضيف هذا، رحمه الله» فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة. فانطلق به إلى رحله. وساق الحديث بنحو حديث جرير. وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع.

174- (2055) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شبابة بن سوار. حدثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد. قال: أقبلت أنا وصاحبان لي. وقد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد. فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ. فليس أحد منهم يقبلنا. فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله. فإذا ثلاثة أعنز. فقال النبي ﷺ : «احتلبوا هذا اللبن بيننا». قال: فكنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه. ونرفع للنبي ﷺ نصيبه. قال: فيجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما. ويسمع اليقظان. قال: ثم يأتي المسجد فيصلي. ثم يأتي شرابه فيشرب. فأتاني الشيطان ذات ليلة، وقد شربت نصيبي. فقال: محمد يأتي الأنصار فيتحفونه، ويصيب عندهم. ما به حاجة إلى هذه الجرعة. فأتيتها فشربتها. فلما أن وغلت في بطني، وعلمت أنه ليس إليها سبيل. قال: ندمني الشيطان. فقال: ويحك! ما صنعت؟ أشربت شراب محمد؟ فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك. فتذهب دنياك وآخرتك. وعليّ شملة. إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدماي. وجعل لا يجيئني النوم. وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعت. قال: فجاء النبي ﷺ فسلم كما كان يسلم. ثم أتى المسجد فصلى. ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا. فرفع رأسه إلى السماء. فقلت: الآن يدعو عليّ فأهلك. فقال: «اللهم! أطعم من أطعمني. وأسق من أسقاني» قال: فعمدت إلى الشملة فشددتها عليّ. وأخذت الشفرة فانطلقت إلى الأعنز أيها أسمن فأذبحها لرسول الله ﷺ. فإذا هي حافلة. وإذا هن حفل كلهن. فعمدت إلى إناء لآل محمد ﷺ ما كانوا يطمعون أن يحتلبوا فيه. قال: فحلبت فيه حتى علته رغوة. فجئت إلى رسول الله ﷺ فقال: «أشربتم شرابكم الليلة؟» قال: قلت: يا رسول الله! اشرب. فشرب ثم ناولني. فقلت: يا رسول الله! اشرب. فشرب ثم ناولني. فلما عرفت أن النبي ﷺ قد روى، وأصبت دعوته، ضحكت

حتى ألقيت إلى الأرض. قال: فقال النبي ﷺ : «إحدى سوآتك يا مقداد» فقلت: يا رسول الله! كان من أمري كذا وكذا. وفعلت كذا. فقال النبي ﷺ : «ما هذه إلا رحمة من الله. أفلا كنت آذنتني، فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها» قال: فقلت: والذي بعثك بالحق! ما أبالي إذا أصبتها وأصبتها معك، من أصابها من الناس.

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر بن شميل. حدثنا سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

175- (2056) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكراوي ومحمد بن عبد الأعلى. جميعا عن المعتمر بن سليمان (واللفظ لابن معاذ). حدثنا المعتمر. حدثنا أبي عن أبي عثمان (وحدث أيضا)، عن عبد الرحمن بن أبي بكر. قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة. فقال النبي ﷺ : «هل مع أحد منكم طعام؟» فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه. فعجن. ثم جاء رجل، مشرك مشعان طويل، بغنم يسوقها. فقال النبي ﷺ : «أبيع أم عطية - أو قال - أم هبة؟» فقال: لا. بل بيع. فاشترى منه شاة. فصنعت. وأمر رسول الله ﷺ بسواد البطن أن يشوى. قال: وايم الله! ما من الثلاثين ومائة إلا حز له رسول الله ﷺ حزة حزة من سواد بطنها. إن كان شاهدا، أعطاه. وإن كان غائبا، خبأ له.

قال: وجعل قصعتين. فأكلنا منهما أجمعون. وشبعنا. وفضل في القصعتين. فحملته على البعير. أو كما قال.

176- (2057) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكراوي ومحمد بن عبد الأعلى القيسي. كلهم عن المعتمر (واللفظ لابن معاذ). حدثنا المعتمر بن سليمان قال: قال أبي: حدثنا أبو عثمان؛ أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر؛ أن أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء. وإن رسول الله ﷺ قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين، فليذهب بثلاثة. ومن كان عنده طعام أربعة، فليذهب بخامس، بسادس». أو كما قال: وإن أبا بكر جاء بثلاثة. وانطلق نبي الله ﷺ بعشرة. وأبو بكر بثلاثة. قال: فهو وأنا وأبي وأمي - ولا أدري هل قال: وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت أبي بكر - قال: وإن أبا بكر تعشى عند

النبي ﷺ. ثم لبث حتى صليت العشاء. ثم رجع فلبث حتى نعس رسول الله ﷺ. فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله. قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيافك، أو قالت ضيفك؟ قال: أو ما عشيتهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء. قد عرضوا عليهم فغلبوهم. قال: فذهبت أنا فاختبأت. وقال: يا غنثر! فجدع وسب. وقال: كلوا. لا هنيئا. وقال: والله! لا أطعمه أبدا. قال: فايم الله! ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها. قال: حتى شبعنا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك. فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر. قال لامرأته: يا أخت بني فراس! ما هذا؟ قالت: لا. وقرة عيني! لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار. قال: فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان ذلك من الشيطان. يعني يمينه. ثم أكل منها لقمة. ثم حملها إلى رسول الله ﷺ فأصبحت عنده. قال: وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل. فعرفنا اثنا عشر رجلا. مع كل رجل منهم أناس. الله أعلم كم مع كل رجل. إلا أنه بعث معهم فأكلوا منها أجمعون. أو كما قال.

177- (...) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا سالم بن نوح العطار عن الجريري، عن أبي عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكر. قال: نزل علينا أضياف لنا. قال: وكان أبي يتحدث إلى رسول الله ﷺ من الليل. قال: فانطلق وقال: يا عبد الرحمن! افرغ من أضيافك. قال: فلما أمسيت جئنا بقراهم. قال: فأبوا. فقالوا: حتى يجيء أبو منزلنا فيطعم معنا. قال: فقلت لهم: إنه رجل حديد. وإنكم إن لم تفعلوا خفت أن يصيبني منه أذى. قال: فأبوا. فلما جاء لم يبدأ بشيء أول منهم. فقال: أفرغتم من أضيافكم؟ قال: قالوا: لا. والله! ما فرغنا. قال: ألم آمر عبد الرحمن؟ قال: وتنحيت عنه. فقال: يا عبد الرحمن! قال: فتنحيت. قال: فقال: يا غنثر! أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي إلا جئت. قال: فجئت فقلت: والله! ما لي ذنب. هؤلاء أضيافك فسلهم. قد أتيتهم بقراهم فأبوا أن يطعموا حتى تجيء. قال: فقال: ما لكم! ألا تقبلوا عنا قراكم! قال: فقال أبو بكر: فوالله! لا أطعمه الليلة. قال: فقالوا: فوالله! لا نطعمه حتى تطعمه. قال: فما رأيت كالشر كالليلة قط. ويلكم! ما لكم أن لا تقبلوا عنا قراكم؟ قال: ثم قال: أما الأولى فمن الشيطان. هلموا قراكم. قال: فجيء

بالطعام فسمى فأكل وأكلوا. قال: فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! بروا وحنثت. قال: فأخبره فقال: «بل أنت أبرهم وأخيرهم».

قال: ولم تبلغني كفارة.

* * * * * * * * * * *

(33) باب: فضيلة المواساة في الطعام القليل، وأن طعام الإثنين يكفي الثلاثة ونحو ذلك

178- (2058) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الاثنين كافي الثلاثة. وطعام الثلاثة كافي الأربعة».

179- (2059) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. ح وحدثني يحيى ابن حبيب. حدثنا روح. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طعام الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الأربعة. وطعام الأربعة يكفي الثمانية».

وفي رواية إسحاق: قال رسول الله ﷺ. لم يذكر: سمعت.

(...) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. بمثل حديث ابن جريج.

180- (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (قال أبو بكر وأبو كريب: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا) أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الواحد يكفي الاثنين. وطعام الاثنين يكفي الأربعة».

181- (...) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة قالا: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «طعام الرجل يكفي رجلين. وطعام رجلين يكفي أربعة. وطعام أربعة يكفي ثمانية».

* * * * * * * * * * *

(34) باب: المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء

182- (2060) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا: أخبرنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله. أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. قال: «الكافر يأكل فى سبعة أمعاء. والمؤمن يأكل فى معي واحد».

(...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة وابن نمير. قالا: حدثنا عبيد الله. ح وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق. قال: أخبرنا معمر عن أيوب. كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. بمثله.

183- (...) وحدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد؛ أنه سمع نافعا قال: رأى ابن عمر مسكينا. فجعل يضع بين يديه، ويضع بين يديه. قال: فجعل يأكل أكلا كثيرا. قال: فقال: لا يدخلن هذا عليّ. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الكافر يأكل فى سبعة أمعاء».

184- (2061) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر وابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن يأكل فى معي واحد. والكافر يأكل فى سبعة أمعاء».

(...) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. بمثله. ولم يذكر: ابن عمر.

185- (2062) حدثنا أبو كريب، محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. حدثنا بريد عن جده، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قال: «المؤمن يأكل فى معي واحد. والكافر يأكل فى سبعة أمعاء».

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديثهم.

186- (2063) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا إسحاق بن عيسى. أخبرنا مالك عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف، وهو كافر، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت. فشرب حلابها. ثم أخرى فشربه. ثم أخرى فشربه. حتى شرب حلاب سبع شياه. ثم أنه أصبح فأسلم. فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فشرب حلابها. ثم أمر بأخرى فلم يستتمها. فقال رسول الله ﷺ : «المؤمن يشرب فى معي واحد. والكافر يشرب فى سبعة أمعاء».

* * * * * * * * * * *

(35) باب: لا يعيب الطعام

187- (2064) حدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا) جرير عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط. كان إذا اشتهى شيئا أكله، وإن كرهه تركه.

(...) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا سليمان الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن عمرو وعمر بن سعد، أبو داود الحفري. كلهم عن سفيان، عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

188- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ومحمد بن المثنى وعمرو الناقد (واللفظ لأبي كريب) قالوا: أخبرنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن أبي يحيى، مولى آل جعدة، عن أبي هريرة. قال: ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاما قط. كان إذا اشتهاه أكله، وإن لم يشتهه سكت.

وحدثناه أبو كريب ومحمد بن المثنى. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله.

* * * * * * * * * * *